



إلى  
السيد نبيل بكاني  
رئيس المنظمة العربية للتعريب

**الموضوع: قانونية تحرير الوثائق والمطبوعات الرسمية من قبل الإدارات الحكومية والعمومية باللغة العربية دون اللغة الفرنسية**  
**المرجع: طلبكم المعلومات بتاريخ 09 دجنبر 2019 .**

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد، فجوابا على رسالتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه، والتي تطلبون بواسطتها إفادتكم بخصوص مدى قانونية تحرير الوثائق والمطبوعات الرسمية، من قبل الإدارات الحكومية والعمومية باللغة العربية دون اللغة الفرنسية، يشرفني أن أنهي إلى علمكم، وكما تفضلتم بالإشارة إليه في نص رسالتكم، أن الفصل الخامس من دستور المملكة، ينص على أن العربية تظل اللغة الرسمية للدولة، وأن الدولة تعمل على حمايتها وتطويرها وتنمية استعمالها، وأن اللغة الأمازيغية تعد أيضا لغة رسمية للدولة. كما أن منشور رئيس الحكومة عدد 2018/16 الصادر في 30 أكتوبر 2018، يحث على إلزامية استعمال اللغة العربية بجميع مرافق الدولة.

من هذا المنطلق، بات ملزما استعمال اللغة العربية بالنسبة للإدارات العمومية والجماعات الترابية والمؤسسات العمومية بجميع مرافقها، في جميع تصرفاتها وقراراتها وعقودها ومراسلاتها وسائر الوثائق، سواء كانت داخلية أو موجهة للعموم.

وقد أضحي اليوم، جميع المسؤولين والأطر والموظفين والمستخدمين التابعين لكافة القطاعات الوزارية أو للهيئات والمؤسسات والمقاولات العمومية الخاضعة لوصاية الدولة، ملزمين باستعمال اللغة العربية أو اللغة الأمازيغية، في إصدار القرارات أو تحرير الوثائق الرسمية والمذكرات الإدارية وكافة المراسلات.

وتقبلوا فائق التحيات

رئيس وحدة مراقبة التعريب  
صباري حنين